فيه ما فيه من التخصيص اما على تقدير الاول يعني تخصيص الجنس فلان امتناع
يراد المهر شر لا خير لان المهر لا يكون الا شرا واما على تقدير الثاني يعني تخصيص
الواحد فلنبوه عن مظان استعماله اي لنبو تخصيص الواحد عن مواضع استعمال
هذا الكلام لانه لا يقصد ان المهر شر لا شران وهذا ظاهر واذ قد صرح الائمة
بتخصيصه حيث تأولوه بما اهر ذا ناب الا شر فالوجه اي وجه الجمع بين قولهم
بتخصيصه وقولنا بالمانع من التخصيص تفظيع شان الشر بتنكيره اي
جعل التنكير للتعظيم والتهويل ليكون المعنى شر عظيم فظيع اهر ذا ناب لا شر حقير
فيكون تخصيصا نوعيا والمانع انما يكون من تخصيص الجنس او الواحد فيه اي
فيما ذهب اليه السكاكي نظر اذ الفاعل اللفظي والمعنوي كالتاكيد والبدل سواء
في امتناع التقديم ما بقيا على حالهما اي ما دام الفاعل فاعلا والتابع تابعا
بل امتناع تقديم التابع اولى فتجويز تقديم المعنوي دون اللفظي تحكم وكذا تجويز
الفسخ في التابع دون الفاعل تحكم لان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه
فاعلا والا فلا امتناع في ان يقال نحو زيد قام انه كان في الاصل قام زيد فقدم
زيد وجعل مبتداء كما يقال في جرد قطيفة ان جردا كان في الاصل صفة فقدم وجعل
مضافا وامتناع تقديم التابع حال كونه تابعا مما اجمع عليه النحاة الا في العطف
في ضرورة الشعر فمنع هذا مكابرة والقول بان حالة تقديم الفاعل يجعل مبتداء
يلزم خلو الفعل عن الفاعل وهو محال بخلاف الخلو عن التابع فاسد لان هذا
اعتبار محض ثم لا نسلم انتفاء التخصيص في نحو رجل جائني لولا تقدير التقديم لحصوله
اي التخصيص بغيره اي بغير تقدير التقديم كما ذكره السكاكي من التهويل وغيره كالتحقير
والتكثير والتقليل والسكاكي وان لم يصرح بان لا سبب للتخصيص سواه ولكن
لزم ذلك من كلامه حيث قال انما نرتكب ذلك الوجه البعيد عند المنكر لفوات
شرط الابتداء ومن العجائب ان السكاكي انما ارتكب في مثل رجل جائني ذلك الوجه
البعيد لئلا يكون المبتداء نكرة محضة وبعضهم زعم انه عند السكاكي بدل

متقدم

قوله واذ قد صرح متعلق بمحذوف فلا يلزم طلب وجه له والفاء
تفريع عليه وربما يجوز كون الفاء جزاء لاذ تشبيها له باذا في
الحركة والسكون وعدد الحروف على ما صرح به بعض النحاة

متقدم لا مبتداء وان الجملة فعلية لا اسمية ويتمسك في ذلك بتلويحات
بعيدة من كلام السكاكي وبما وقع من السهو للشارح العلامة في مثل زيد
قام وعمرو قعد ان المرفوع يحتمل ان يكون بدلا مقدما ولا يلتفت الى تصريحاتهم
بامتناع تقديم التوابع حتى قال الشارح في هذا المقام ان الفاعل هو الذي
لا يتقدم بوجه واما التوابع فيحتمل التقديم على تقدير طريق الفسخ وهو ان
ينفسخ كونه تابعا ويقدم واما لا على طريق الفسخ فيمتنع تقديمها ايضا لاستحالة
تقدم التابع من حيث هو تابع ثم لا نم امتناع ان يراد المهر شر لا خير كيف
وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم شر لان المعنى الذي اهره من جنس الشر
لا من جنس الخير ثم قال السكاكي ويقرب من قبيل هو قام زيد قائم في التقوى
لتضمنه اي لتضمن قائم الضمير مثل قام فيه يحصل الحكم تقوي وشبهه اي
شبه السكاكي مثل قائم المتضمن للضمير بالخالي عنه اي عن الضمير من جهة
عدم تغيره في التكلم والخطاب والغيبة نحو انا قائم وانت قائم وهو قائم
كما لا يتغير الخالي عن الضمير نحو انا رجل وانت رجل وهو رجل وبهذا الاعتبار
قال ويقرب ولم يقل نظيره وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم مجرورا
عطفا على تضمنه يعني ان قوله يقرب مشعر بان فيه شيئا من التقوى
وليس مثل التقوى في زيد قام فالاول لتضمنه الضمير والثاني لشبهه بالخالي
عن الضمير ولهذا اي ولشبهه بالخالي عن الضمير لم يحكم بانه اي مثل قائم مع
الضمير وكذا مع فاعله الظاهر ايضا جملة ولا عومل قائم مع الضمير معاملتها
اي معاملة الجملة في البناء في مثل رجل قائم رجلا قائما رجل قائم ومما يرى
تقديمه اي من المسند اليه الذي يرى تقديمه على المسند كاللازم لفظ مثل
وغير اذا استعمل على سبيل الكناية في نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود بمعنى
انت لا تبخل انت تجود من غير ارادة تعريض لغير المخاطب بان يراد بالمثل والغير
انسان اخر مماثل للمخاطب او غير مماثل بل المراد نفي البخل عنه على طريق الكناية

Copyright ... University